

رحمه الله واليتم جبره الله والساعي لعنه الله تنبيهات الاول
قال النووي كل هذا المذكور في الغيبة اذ لم يكن فيها مصلحة شرعية
فان دعت حاجة اليها فلا يمنع منها وذلك كما اذا اخبره شخص بان
انسانا يريد الفتك به او ابلهه او جماله او اخبر الامام او من له ولاية
بان انسانا يفعل او يسعي بما فيه مفسدة ويجب علي صاحب
الولاية الكشف عن ذلك وان لم يملك هذا وما اشبهه ليس
حرام وقد يكون بعضه واجبا وبعضه مستحبا علي حسب المواطن
الثاني الغيبة محرمة اجماعا والمذاهب متفقة علي انها كبيرة
والاصل في ذلك خبر الصحابين لانه حل الجنة نمام وفي رواية لمسلم
قتلت بنائين اولهما بعد القاف مستعدة هو النمام وفي
الصحابين ايضا عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين فبين فقال انما يغيب
وما يغيب بان في كبر زاد في رواية البخاري بل ان كبرها ما
احد هما وكان يمشي بالنهممة واما الاخر فكان لا يستتر
من بوله قال النووي قال العلماء معني وما يغيب بان في كبر اي
زعمهما او كبر تركه عليهما او عنده الناس وان كان كبرهما عند
الله وبه يبطل توهم ان النهممة ليست من الكبائر والله اعلم الثالث
لا يخفي عليك ان التعريف السابق للغيبة يدل علي انها مصدر او
اسم مصدر وان جعلت بمعني المفعول اي ممانه فهي ما نقل من
كلام بعض الناس الي بعض علي وجه الفساد وقوله وغيبة
عطف علي نهممة اي ويجب عليك ايها المكلف ان تجنب الغيبة
وهي ذكر الانسان بما فيه مما يكرهه سوا كان في به نه او دينه
او دنياه او نفسه او خلقه او ماله او ولده او والدة او زوجته

الغيبة
التي هي
التي هي

الغيبة

او خادمه

او خادمه او حرفته اولونه او مملوكه او مملوكه به او عمامته او ثوبه
او مشييته او حركته او بشاشته او خلاصته او عيوسته او طلائته
او غير ذلك مما يتعلق به سوا ذكرته بلغظك او كتابك او اشرت اليه
بعينك او يدك او اسك او نحو ذلك وقد نقل ابو حامد القزالي
لجاء المسلمين علي ان الغيبة ذكرك غيرك بما يكره قال
النووي قد ذكرنا ان الغيبة ذكر الانسان بما يكره سوا ذكرته بلغظك
او كتابك او يدك او اشرت اليه بعينك او يدك او اسك
وضابطه كل ما فهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة محرمة
ومن ذلك المحاكاة بان نمسي متعابا او مطاطيا او علي غير ذلك
من الهيات مرديا حكاية هيبية من تشققه بذلك وكل ذلك
حرام بالاختلاف ومن ذلك اذا ذكر مصنف في كتابه شخصا بعينه في
كتابة قال قال فلان كذا يريد تنقيصه والسنة عليه فهو حرام
فان اردت بيان غلظه لئلا يقلد او يبان ضعفه في العلم لئلا يفتخر
به ويقبل قوله فهذه الغيبة بل نصيحة واجبة يتأب
عليها اذا اراد ذلك وكذا اقل مصنف او غيره او قال قوم او جماعة
كذا وهذه اغلطا وخطا او جهالة او هفوة او نحو ذلك فليس غيبة
انما الغيبة ذكر انسان بقبيحة او جماعة معينين ومن الغيبة
المحرمة فوكك فعل كذا بعض الناس او بعض الفقهاء او من يدعي
العلم او بعض المعتمدين او بعض من ينتسب الي الصلاح او
يدعي الزهد او بعض من مر بنا اليوم او بعض من رايته او نحو ذلك
اذا كان الخطاب يفهمه بعينه لحصول التفهيم ومن ذلك غيبة
المتفقهين والمتعبدين فانهم يعرضون بالغيبة تعرضا يفهم به
كنايتهم بالصريح فيقال لاحد هم كيف حال فلان فيقول الله بطلنا

Copyrighted material